

القلعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن كلية الآداب والعلوم مسلاته / جامعة المرقب

تُنشر البحوث والدراسات الأكاديمية المعنية بالمشكلات
والقضايا المجتمعية المعاصرة في شتى التخصصات
العلمية والدعوة عامة

توجه جميع المراسلات والبحوث الى رئيس تحرير المجلة

على العنوان التالي:

كلية الآداب والعلوم / مسلاته - ليبيا

الرابط الإلكتروني للمجلة: <http://qlaj.elmergib.edu.ly>

البريد الإلكتروني: journalalqala@gmail.com

رقم الأيداع القانوني: 2020/477

دار الكتب الوطنية بنغازي

طباعة / دار الفسيفساء للطباعة والنشر والتوزيع - طرابلس -

ليبيا / 2022

القلعة

مَجَلَّة

هيئة التحرير

| | |
|--------|------------------------------|
| رئيساً | أ.د. عبدالسلام عمارة اسماعيل |
| عضوا | د. سالم مفتاح أبوالقاسم |
| عضوا | د. ناصر مفتاح الزرزاح |
| عضوا | أ.د. بناصر محمد الفيتوري |
| عضوا | د. ناصر فرحات المسلاتي |
| عضوا | د. ميلاد امحمد دربوك |

الهيئة الاستشارية

| |
|----------------------------|
| أ.د. أحمد محمد بوني |
| أ.د. تومي عبدالقادر |
| أ.د. محمد أحمد الدوماني |
| أ.د. مفتاح بلعيد غويطة |
| أ.د. بيران بن شاعة |
| أ.د. عبد الكريم محمود حامد |
| أ.د. صالح حسين الأخضر |
| أ.د. النعمي السائح العالم |
| أ.د. بوكريوط عزالدين |

تنسيق

أ. عبدالقادر التومي منصور

قواعد ومعايير النشر بالمجلة

- حرصاً من هيئة التحرير على استخدام الأسلوب العلمي الأمثل في كتابة البحوث والدراسات التي تنشرها، وأخذاً إلى التيسير على الباحثين والقراء نأمل من الجميع الالتزام بالقواعد والمعايير التالية:
- (1) يقر الباحث كتابياً بأن بحثه لم يسبق نشره، أو أرسله لجهة أخرى للنشر.
 - (2) أن يكون البحث أو الدراسة في موضوع مما تُعنى به المجلة.
 - (3) ينبغي أن يكون البحث مراجعاً مراجعاً لغوية سليمة، وخالياً من الأخطاء المطبعية، قبل تقديمه للمجلة.
 - (4) يقدم البحث إلى لجنة تحرير المجلة مكتوباً بإحدى اللغتين العربية أو الانجليزية، مرفقاً بملخص لا يزيد عن (300) كلمة، ونسخة محفوظة على قرص حاسوب (CD) قابلاً للقراءة والكتابة.
 - (5) يلتزم الباحث بالأسلوب العلمي المتبع في كتابة المصادر والمراجع والاقتباس (حسب المدارس المعروفة) ويشار إلى جميع المراجع والمصادر التي أشر إليها في هامش كل صفحة، وبتقديم جديد لكل صفحة، وفي قائمة المراجع في نهاية البحث، وترتب ترتيباً أبجدياً، وتأتي المراجع العربية أولاً ثم المراجع الأجنبية بعدها.
 - (6) الأشكال البيانية والخرائط المرفقة بالبحث تكون مرسومة أو مصورة تصويراً نقيماً يسمح بنشرها على مساحة الكتابة بالصفحة، أما الصور الفوتوغرافية فلا ينبغي أن يزيد عددها على عشر، ويراعى فيها الدقة والوضوح.
 - (7) يفضل ألا يزيد عدد صفحات البحث عن 25 صفحة.
 - (8) تكون الطباعة على ورق (A4) ومقاس لا يزيد عن (12سم×21 سم) بنوع الخط (Sakkal Majalla) وبحجم (14) للنص بالنسبة للبحوث التي تكتب باللغة العربية، ونوع الخط (Times New Roman) وبحجم (10) بالنسبة للبحوث التي تكتب باللغة الإنجليزية.
 - (9) توضع الآيات القرآنية بين قوسين زهراوين وفقاً لرسم المصحف الحاسوبي، وتضبط الأحاديث وأبيات الشعر بالشكل.
 - (10) الالتزام بالمنهج العلمي في البحث والتوثيق.
 - (11) تعرض البحوث المقدمة إلى المجلة على مقيمين متخصصين في سرية تامة، وتكون توصياتهم ملزمة.
 - (12) البحوث المنشورة في المجلة تكون ملكاً لها بمجرد تسليمها ولا ترد أصولها إلى أصحابها، سواء نشرت أو لم تنشر.
 - (13) البحث المنشور في المجلة يعبر عن رأي صاحبه، وهو المسؤول عنه أدبياً وقانونياً، ولا يمثل بالضرورة رأي المجلة.
 - (14) اللغة العربية هي اللغة الأساسية للمجلة، وتقبل البحوث المكتوبة بلغات أجنبية على أن تكون مقرونة بملخص باللغة العربية.

هيئة التحرير

الافتتاحية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين، سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،،،

أخي القارئ الكريم:

يأتي العدد التاسع عشر من إصدارات مجلة القلعة العلمية المحكمة ليضيف إلى رصيدها السابق من النشر العلمي حصيلة إمكانات وقدرات بحثية لأساتذة أجلاء من جميع فروع المعرفة الانسانية والتطبيقية.

وبصدور هذا العدد المتنوع في محتواه العلمي يزداد عقد المجلة بتراكم معرفي تفتخر به كليتنا بوجه خاص وجامعتنا الموقرة بشكل عام، ويعكس هذا الرصيد المعرفي مدى حرص هذه المؤسسة العريقة في تنمية الموارد البشرية بليبيا وزيادة الرصيد المعرفي للباحثين.

فالجامعة كونها مؤسسة تقدم المعارف وتخرج الكوادر البشرية المتخصصة في جميع المجالات المتنوعة، مؤسسة بحثية أيضا تسهم في تطوير المعرفة وكشف الحقائق في مختلف العلوم، وذلك بإسهامات العقول النيرة من الباحثين في موضوعات مختلفة ومتعددة.

فتحية شكر وتقدير لكل من ساهم في إثراء هذا العدد بمشاركتهم ببحوثهم ودراساتهم القيمة، وكذلك لكل من ساهم في تقييم هذه البحوث وإخراج هذا العدد من هيئة التحرير ولكل من دعم هذه المجلة ولو بالكلمة الطيبة.

والله ولي التوفيق

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كه/ هيئة التحرير

التعليم الحكومي العثماني بولاية طرابلس الغرب
(اللائحة التعليمية التنظيمية الصادرة سنة 1909م . أنموذجا)

د. غيث عبد الله العربي

جامعة المرقب، كلية الآداب والعلوم مسلاته، قسم التاريخ

المخلص:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على التعليم الحكومي العثماني بولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني 1835-1911م، من خلال دراسة اللائحة التنظيمية التعليمية التي أصدرتها نظارة المعارف بالحكومة العثمانية بإسطنبول عام 1325 الموافق 1909م، وأرسلت نسخة منها خصيصا لولاية طرابلس الغرب، وذلك لإرساء القاعدة التعليمية الرسمية الصحيحة لدى الولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية ومنها ولاية طرابلس الغرب التي نحن بصدد الحديث ودراستها، ومن خلال دراسة اللائحة المذكورة والنقاط التي وردت فيها، توصلنا للعديد من النتائج والتي من أهمها أن التعليم الحكومي بولاية طرابلس الغرب قد شهد انتعاشا وتطورا كبيرا خلال الفترة المنوه عنها، وقد تجلت مظاهر الانتعاش والتطور في الاهتمام بالتعليم الحكومي وفتح المنشآت التعليمية المتمثلة في المدارس الحكومية الرسمية والتوسع فيها والإكثار منها والاهتمام بها في ولاية طرابلس الغرب وضواحيها .

الكلمات المفتاحية: الدولة العثمانية، طرابلس الغرب، التعليم، المعارف

مقدمة :

عندما نتتبع الأحداث السياسية والتطورات التاريخية لولاية طرابلس الغرب في تاريخها الحديث يظهر لنا بوضوح أن لهذه الأحداث والتطورات آثارها المرتبطة بها من حيث النواحي الإدارية والسياسية والاقتصادية والثقافية ، حيث عاشت البلاد خلال هذه الفترة مرحلة اضطراب سياسي واقتصادي وثقافي ، ولم تستقر السلطة السياسية والإدارية فيها لفترة من الزمن ، بل ظلت مسرحا وملاذا للكثير من الفتن والاضطرابات والمشاحنات التي أترت تأثيرا سلبيا ومباشرا على التعليم الذي ظل خلال فترة وقوع هذه الأحداث ملاصقا لها ومعبرا عنها "1".

فمنذ الفتح العربي لليبيا كان التعليم تعليما دينيا صرفا لا يهتم إلا بتأكيد الدين الإسلامي في النفوس ، مع تحفيظ الناشئة أصول القرآن الكريم، ودراسة تعاليم اللغة العربية لغة القرآن الكريم، وكان قائما على جهود فردية خيرية من أولئك الخيرين من الناس، الذين اتخذوا من المساجد مكانا للعبادة ، وحلقات للتدريس ، ومراكز للحكم، ودارا للفتوى والقضاء، وملاذا لإعلان الحرب والسلام، وهو ما يعني أن التعليم قد انحسر في دائرة ضيقة تركز على تحفيظ الناشئة علوم القرآن الكريم وتأديهم ببعض تعاليم الدين الإسلامي ومبادئه ومبادئ القراءة والكتابة "2".

وعلى الرغم من المحاولات التي تبناها الولاة العثمانيين، في منتصف ونهاية القرن التاسع عشر لافتتاح بعض من المدارس العثمانية الحديثة، إلا أن التعليم بولاية طرابلس الغرب قبل هذه الفترة وحتى بعدها في بعض

¹ / الطاهر الزاوي : تاريخ الفتح العربي في ليبيا ، دار الفتح دار التراث العربي ، ليبيا 1969 م ، ص 35 ، أيضا أتوري روسي ، ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911 م ، ترجمة خليفة التليسي ، الدار العربية للكتاب ، ط2 ، 1996 م ، ص 143 وما بعدها .

² / عبدا لله العمري : تاريخ العلم عند العرب ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، 1990 م ، ص 19 - 20 .

المناطق بالولاية، ظل في ندرته تعليماً أهلياً حراً وغير موجه، ولا يعبر إلا عن التعليم الذي كان سائداً ومنتشراً منذ القدم، وتتصل جذور هذا التعليم إلى عهود سحيقة بعيدة مختلفة، مثلت خلالها بعض من المعالم الدينية محور الحياة العلمية والثقافية في ولاية طرابلس الغرب عامة، وظلت هذه المعالم هي نواة التعليم الرئيسية على مدى فترة زمنية طويلة¹.

وعندما تمت السيطرة التركية العثمانية على ليبيا (ولاية طرابلس الغرب) خلال القرن السادس عشر الميلادي وجد الأتراك العثمانيون أنفسهم أمام نظام تعليمي أهلي كان سائداً ومنتشراً بانتشار المراكز التعليمية المتمثلة في المساجد والكتاتيب والزوايا التعليمية منذ القدم، فاستمروا به وساروا على نهجه حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي، وذلك عندما قام بعض الولاة العثمانيون وبجهود فردية خيرية بالنصح والتبرع لفتح مدارس جديدة لتعليم الأطفال أصول القراءة والكتابة دون أن تكون للدولة العثمانية يد عليها إلا من الناحية الشكلية فقط².

وقد جاء هذا الاهتمام من هؤلاء الولاة نتيجة لتزامن الأحداث السياسية على الدولة العثمانية وبروز الأطماع الأجنبية في الولايات التابعة لها، وخروج بعض من الولايات عن طاعتها طمعا في التقدم والرقى، والتطور الذي شاهده أوروبا في تلك الفترة، ومن تم الحصول على الاستقلال الذي تطمح إليه جميع الدول المسيطر عليها في تلك الفترة، يضاف إلى ذلك ظهور ونشوء حركة الإصلاح الدستورية التي قادها بعض عناصر الدولة العثمانية لإصلاح حال الولاية من جميع نواحيها وخاصة التعليمية منها³.

على هذا الأساس رأينا أنه من الواجب علينا إمطة اللثام وكشف النقاب عن بعض الأمور المتمثلة في القوانين واللوائح والقرارات التعليمية الرسمية، التي صدرت عن دار الخلافة العثمانية بإسطنبول، والتي كان لها الدافع الأكبر والأكيد في التعليم وتطوره بالولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، ومن هذه القوانين واللوائح الرسمية التي نحن في صدد دراستها والحديث عنها اللائحة التنظيمية التعليمية التي أصدرها مجلس المعارف بالحكومة العثمانية بإسطنبول عام 1909 م والتي أرسلت صورة منها خصيصاً إلى ولاية طرابلس الغرب وضواحيها.

عليه فقد وقع الاختيار على موضوع التعليم الحكومي بولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني 1835 - 1911 م (اللائحة التنظيمية التعليمية التي أصدرتها الحكومة العثمانية بإسطنبول في عام 1325 الموافق 1909 م إنموذجا)

وهي محاولة متواضعة لفهم الأحداث والمتغيرات الثقافية التي حدثت بولاية طرابلس الغرب خلال نهاية العهد العثماني الثاني.

هذا وتكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على بعض اللوائح والقرارات والقوانين الرسمية المهمة التي أصدرتها الحكومة العثمانية، فيما يخص التعليم وتطوره في الولايات التابعة لها، ومنها ولاية طرابلس الغرب التي نحن بصدد الحديث عنها ودراستها.

ولذلك فإن هذا البحث يهدف إلى التعرف على القوانين واللوائح العثمانية الصادرة بالخصوص، وترجمتها ودراستها دراسة متعمقة، وذلك لفهم الأحداث والمتغيرات التعليمية والثقافية التي حدثت في الولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية ومنها ولاية طرابلس الغرب وضواحيها.

¹ / أحمد النائب الأنصاري، المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، تحقيق الطاهر الزاوي، الجزء الثاني، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1961 م، ص 367، أيضاً أحمد مختار عمر: النشاط الثقافي في ليبيا من الفتح الإسلامي حتى بداية العصر التركي، الجامعة الليبية، كلية التربية، بنغازي، 1971 م، ص 115.

² / الدستور العثماني: ترجمة نوفل عبد الله نوفل، مراجعة خليل أفندي الخوري، المجلدين الأول والثاني، بيروت، 1983 م، ص 177.

³ / رأفت غنيمي الشيخ: تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة، دار التنمية للنشر والتوزيع، بنغازي، 1972 م، ص 64.

وعليه فإن إشكالية هذا البحث تتمثل في دراسة جزء من اللوائح التعليمية العثمانية التي صدرت عن دار الخلافة باسطنبول ، والتي تهدف في حقيقتها إلى إرساء القاعدة التعليمية الرسمية الصحيحة لدى الولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية ومنها ولاية طرابلس الغرب التي أرسلت لها اللائحة المذكورة خصيصا، وذلك لفهم الأحداث والحقائق التاريخية المتعلقة بالتعليم وتطوره في تلك الفترة ، وتأثير ذلك على ولاية طرابلس الغرب وإدارتها الرئيسية .

وحسب ما تقتضيه الحاجة فقد أعتمد الباحث في هذا البحث على دراسة وثيقة عثمانية رسمية صادرة عن دار الخلافة باسطنبول، وهي عبارة عن لائحة تنظيمية ضمت في ثناياها خمس وثلاثون مادة اشتملت على العديد من الترتيبات، والتنظيمات اللازم أتباعها في العملية التعليمية في ولاية طرابلس الغرب وضواحيها من قضايا ونواحي إدارية تابعة لها .

هذا وقد نصت المادة الأولى من اللائحة نفسها - والتي اشتملت على عشرة نقاط - العديد من الترتيبات والتعليمات اللازم أتباعها وأخذ بها بولاية طرابلس الغرب وأدارتها التابعة لها، وكان مضمون هذه المادة بخصوص واردات إدارة المعارف المالية ما هو موجود منها وما هو غير موجود، ويعتبر في حكم الديون المستحقة، وركزت المادة نفسها على أنه يوجد ما يقارب من 30 ألف ليرة تركية من واردات إدارة المعارف التعليمية لا تعلم الإدارة المذكورة عنها شيئا، وتعتبر في حكم الديون المستحقة المطالب بها لإدارة المعارف باسطنبول، وفيما يلي عرض لأهم ما ورد في المادة الأولى من بنود حسب اللائحة المذكورة "1".

النقطة الأولى: أن هناك أربعون مركزا وأربعون ملحقا لها بالولاية لا تعرف أوقافها ووارداتها أين تذهب ومن يقوم بأخذ مخصصاتها، من هذا المنطلق ومن سوء الإدارة الحاصل في هذا الأمر وجب على إدارة المعارف إجراء تحقيق كامل وشامل لهذا العبث بالمال بدون وجه حق وعليها تشكيل لجنة رسمية تتكفل بشؤون الوقف ووارداته وضمتها لإدارة المعارف "2".

النقطة الثانية: فقد شملت على أنه بعد التأكد من اللجنة الخاصة بالوقف وتكليفها في البلاد على هذه اللجنة العمل على تجميع عائدات الوقف وإرسالها إلى دار المعارف لأخذها والاستفادة منها.

النقطة الثالثة: في حالة وجود تعليمات خاصة بالإيرادات وترتيبها ترسل نسخة منها إلى مناطق كل من طرابلس مصراته والخمس، وعلى هذه المناطق حسب التعليمات وعند إرسالهم للأشياء عليهم إعطاء وتخصيص النصف من الأشياء المودعة كسندات ونفقة لتسديد الديون الخاصة لإدارة المعارف "3".

النقطة الرابعة: يتم إرسال مراسلة إلى ساحل طرابلس بالعمل على إنشاء 92 حمام تخصص أجرتها لإدارة المعارف وتعطى لها .

النقطة الخامسة: يتم أخذ إدارة المعارف لهذه الأموال بالتقسيم.

النقطة السادسة: المحلات التي استأجرتها إدارة المعارف لا توسع ويبنى فوقها ولا تتم الزيادة في إيجارها .

النقطة السابعة: فقد شملت على أنه في داخل الشهر وأحد المحلات المؤجرة لإدارة المعارف يمكن الاستفادة منها وتأجيرها لمحل ما في هذه الحالة من الممكن إفراغها للاستفادة منها في عملية الإيجار "4".

¹ / أرشيف رئاسة الوزراء بأنقرة (الوثائق العثمانية) : ملف رقم 50 ، وثيقة رقم 1139 ، وهي عبارة عن صورة من اللائحة التنظيمية الخاصة بالتعليم موجهة إلى ولاية طرابلس وهي بتاريخ 8 مارس 1325 .

² / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

³ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

⁴ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

النقطة الثامنة: أنه في محلة باب البحر والفرناج بمدينة طرابلس يوجد مقر للبوليس والجند رمة أخذته إدارة الأوقاف وسيطرت عليه بدون وجه حق، وفي الحقيقة أن هذا المبنى هو لإدارة المعارف والآن على إدارة الأوقاف تحصيل المبلغ المعين بدلا من الإيجار.

النقطة التاسعة: على ملحقات الوقف بالولاية إعطاء تقرير مفصل يتعلق بأمر الوقف وإيفاء حقه منذ صدور اللائحة بتاريخ 29 كانون الثاني 1324 ذات الرقم 122 وأن الأوقاف تم أخذها من إدارة المعارف .
النقطة العاشرة : على محاسب المعارف أن يعمل تقييم (كنترول) خاص بمطبعة الولاية وعلى إدارة المعارف أخذ وارداتها المتبقية الخاصة بها .¹

أما عن المادة الثانية من اللائحة فقد احتوت على أن المصاريف العامة في تناقص والواردات في تزايد في هذه الحال على مدير المعارف أن يقوم بمتابعة العمل عن طريق أتنين موظفين يقومون بوظيفة كاتب ومحاسب مالي يقوم بمهمة المتابعة في العمل .

المادة الثالثة : العمل على تفريغ مدرسين رسميين خاصين بالمدارس الابتدائية والرشيديّة كل على حده .
المادة الرابعة : يكون مرتب المعلم الأول بالمدرسة الرشيديّة ذكور مبلغا وقدره 800 قرش، أما عن المعلم الثاني فمرتبه 600 قرش، والمعلم الثالث 300 قرش، ويكون مرتب المنتج (البواب) الذي يقوم بعملية التنظيف في المدرسة مبلغا وقدره 100 قرش، هذا وقد جرت العادة وفي اللائحة نفسها على أن يتم صرف مبلغا وقدره 600 قرش متفرقة كعهدة مالية خاصة للكتب والمكتبات العلمية بالمدارس التعليمية، كما يتم الاهتمام بالمدارس الرشيديّة باللواء وترميمها وإصلاحها معا مع العمل على افتتاح مدرسة رشيديّة بمدينة مصراته .
المادة الخامسة : في المدارس الرشيديّة بنات تعطى نفس الدروس العلمية ويتم إحالة مدرسين آخرين مع العمل على تعيين معلمة بالمدرسة وتشغيل امرأة بصفة منتجة (بوابة) تتقاضى 100 قرش كمعاش لها مقابل خدمتها بالمدرسة .

المادة السابعة : الطلاب في المدارس الابتدائية لا يتجاوزون المائة طالب وفي حالة الإيجار على قبول طلاب أكثر من العدد المطلوب ففي هذه الحالة يتم صرف علاوة زائدة للمعلم كعلاوة تمييز مخصصة على كل أربعين طالبا بالمدرسة .

المادة الثامنة: في الملحقات العامة وفي المدارس الابتدائية يتم صرف معاش للمعلم الثالث قدره ثلاثمائة قرش وصرف مائة قرش للمنتج (البواب) مع تخصيص مبلغ وقدره خمسمائة قرش متفرقة للمكتبة الواحدة .

المادة التاسعة: في بعض المدن والملحقات ولأسباب معيشية معينة يتم إعطاء بعض الأجور كمرتبات زائدة ومساعدات للمعلمين من أجرة المباني والمرافق التي تحت تصرف القطاع التعليمي.

المادة العاشرة: يتم إنشاء مدرسة ابتدائية إناث في كل مركز من مراكز اللواء ومنها قضاء مصراته² .

المادة الحادية عشر: تكون برامج (مناهج) المكاتب الرشيديّة والابتدائية بطرابلس الغرب حسب (قدرات واستيعاب) أطفالها (تلاميذها) .

المادة الثانية عشر: العمل على إنشاء وتشكيل أربعة مدارس ابتدائية ذكور ومدرستين ابتدائيتين للإناث في مركز الولاية .

المادة الثالثة عشر: يتم تشكيل وإنشاء المدارس الابتدائية في ملحقات الولاية وفي القضاءات والحانات التابعة لها وتشمل 43 حانة وقرية .

¹ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

² / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

المادة الرابعة عشر: العمل على بناء وإنشاء مكاتب ابتدائية رسمية على نفقة الأهالي وبمساعدة البلدية في الأربعين مركز وفي الملحقات التابعة لها .

المادة الخامسة عشر: هناك مسألة مهمة في كيفية اختيار المعلمين وانتخابهم حيث يتم الاختيار عن طريق المكاتب الإعدادية ودار المعلمين بطريقة الإذن بالعمل أو بطريقة المفاضلة بالامتحان لشغل وظيفة معلم والاستمرار فيها .

المادة السادسة عشر: يتم تخصيص مدرسة لدار المعلمين لمدة أربعة سنوات متتالية مع العمل على إعطاء المرتبات للمعلمين .

المادة السابعة عشر: تحتوي مادة رقم واحد فقرة أولا على بيان علاوات الأوقاف الغير موافقة للحالة في مدارس كل من أحمد باشا ، ومصطفى قورجي ، ومدرسة ميزران مع التأكيد على متابعتها وتسجيلها كشرط من الشروط الرسمية لدى دار المعارف .

المادة الثامنة عشر: في دار المعلمين يكون المرتب قدره 1000 قرش أما عن دروس القراءة فيقومون بها ثلاث معلمين يتقاضون 600 ، و 400 ، و 300 قرش كمعاشات لهم ، ويتم تعيين منتج (بواب) يقوم بعملية التنظيف بالمدرسة ويتقاضى 100 قرش ، هذا وتخصص قيمة سنوية قدرها 600 قرش كمصروفات على مدار السنة.

المادة التاسعة عشر: يجب أن لا يتجاوز عدد الطلبة في دار المعلمين الخمسين طالبا .

المادة العشرون: في حال الظروف القاهرة تستخدم الحيل وتحرق وتزور حتى الشهادات العلمية ، لهذا السبب عند حضور المعلمين من إسطنبول (دار السعادة) يلزم التدقيق في فحص شهادتهم وفي كل الأحوال يتم إجراء امتحانات لهم من قبل لجنة المعارف والمجتازين للامتحان يتم التصديق لهم وإرسالهم وتمكينهم في أماكن عملهم وإفادة لجنة الضبط لتبليغهم وإشعارهم بذلك¹

المادة الواحدة والعشرون: عند تقديم المعلمين بطلب لشغل وظيفة معلم يجب عليهم اصطحاب أوراقهم وشها ندهم الرسمية ، ثم يخضعون للامتحان ومن يجتاز الامتحان منهم يتم التصديق على شهادته لتعيينه كمعلم .

المادة الثانية والعشرون: من يتم قبوله للعمل بالمكاتب الابتدائية عليه احترام القوانين واللوائح الشديدة المعمول بها وتطبيقها .

المادة الثالثة والعشرون: أثناء القراءة بالمدارس الرشيدية التابعة للملحقات اللواء يكون الأكل بالمقر على الحساب الخاص ، حيث يخصص مكان لهذا الشأن من البلدية المختصة مع تكليف موظف خاص للشغل بهذه المهمة.

المادة الرابعة والعشرون: يتم استمرار طلبة المكاتب الإعدادية وعند وصول طلبة دار المعلمين للسنة القانونية للالتحاق بالعسكرية في هذه الحالة يؤجل الالتحاق بالخدمة العسكرية إلى حين الانتهاء من الدراسة ويتم ذلك بتقديم طلب ألتماس (استرحام) إلى مركز الرئاسة في إسطنبول .

المادة الخامسة والعشرون: في آخر صف في المدرسة الرشيدية باللواء وفي كل أسبوع دراسي توجد ساعة واحدة خلال يومان من الأسبوع يتم فيها إعطاء درس كتابة وهؤلاء تتم فيهم مراسلة لإعطاء رسالة فخرية لهم بالخصوص .

المادة السادسة والعشرون: في مركز الولاية يتم تخصيص حديقة للذكور والإناث ويتم تكليف اثنين من المعلمين أحدهما مسلم والآخر غير مسلم بمرتب قدره 800 قرش ، كما يتم تعيين امرأة ورجل بمرتب قدره 100 قرش للعمل كمشرفين (بوابين) مع المدرسين مع تخصيص 1000 قرش متفرقة على طول السنة .

¹ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها.

المادة السابعة والعشرون: يكون تعيين المفتشين في كل لواء على حدة ويتقاضون مرتبا قدره ألف قرش يصرف من عائدات المصارف الخاصة باللواء كما يكون توظيف المفتشين من المفتشين الحاليين فقط .

المادة الثامنة والعشرون : على المفتش المكلف بالعمل في مكتب التفتيش أن يقوم في نهاية كل شهر بإعطاء تقرير مفصل عن عمله لمدير دائرة المعارف وإعلام إدارة المعارف بما يقوم به من عمل .

المادة التاسعة والعشرون : في نفس طرابلس يتم تشكيل مكتب ابتدائي مختلط للأطفال المسلمين وغير المسلمين ، وبنفس الشكل يتم إعطاء تقارير مودة ومحبة بينهم .

المادة الثلاثون : في مركز الولاية وفي مراكز القضاء التابعة لها يتم تشكيل مجلس للمعارف ومجلس للتفتيش وفي داخل اللواء يقومون بالعمل معا وبصلاحيات مشتركة بينهم .

المادة الواحدة والثلاثون : المعلمون في المكاتب الابتدائية بعد أدائهم للامتحان يتم تعيينهم كمدرسين مستقلين وبصفة رسمية .

المادة الثانية والثلاثون والثالثة والثلاثون والرابعة والثلاثون اختصت بالمكتبات والكتب المدرسية، مع التأكيد على عملية توفيرها مجانا للطلاب وطريقة جلبها وتخزينها في غرف خاصة بالجوامع والمدارس، مع العمل على تأسيس مطابع وديار لنشر الكتب الإسلامية التي تركز على حماية العرق الإسلامي¹.

المادة الخامسة والثلاثون: فقد اختصت بتأسيس المراكز الابتدائية وإنشاؤها بشكل صحيح وعند إنشاؤها لا بد من مراسلة الرقابة العليا وإبلاغها بذلك، وبنفس الحال يتم تأسيس وإنشاء فصول لحفظ الذاكرة.

عليه ومن خلال استعراضنا للائحة التنظيمية التي صدرت من دار الخلافة باسطنبول وأرسلت نسخة منها إلى ولاية طرابلس الغرب وضواحيها إبان العهد العثماني الثاني، لا بد لنا من الإشارة إلى الأسباب التي خرجت من أجلها هذه اللائحة والظروف التي أخرجتها وأصبحت شبه ملزمة للتنفيذ بولاية طرابلس الغرب، لهذه الأسباب ولذلك ومن وجهة نظرنا أن هذه اللائحة صدرت بعد الانقلاب الدستوري لسنة 1908 م وهو الانقلاب الذي عمل فيه السلطان العثماني على استصدار العديد من الإصلاحات والقوانين الخاصة بالتعليم وشؤونه في الدولة العثمانية، وذلك مجازة للنهضة الأوروبية التي شملت أغلب الدول الأوروبية في تلك الفترة من ناحية، والعمل على الحفاظ على كيان الدولة العثمانية من التكالب الاستعماري والخوف من فرض الهيمنة الاستعمارية الأوروبية من ناحية أخرى .

وما يمكن الإشارة إليه أيضا أن التعليم العام في الولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية ومنها ولاية طرابلس الغرب كان في السابق - قبل صدور اللائحة التنظيمية - تحت إشراف الوالي الذي كان يشرف على التعليم بنفسه في الولاية حتى عام 1899 م وهو تاريخ تشكيل هيئة المعارف - نظارة المعارف باستانبول - منذ ذلك الحين أصبح مدير المعارف هو المسئول مسؤولية تامة على التعليم وشؤونه بالولاية ، وعليه ومن خلال هذه الهيئة إنبتقت وتشكلت لجنة مجلس المعارف باستانبول عام 1909 م هذه اللجنة التي كانت مهمتها تقتضي على النظر في التعليم وشؤونه

¹ / المصدر نفسه اللائحة نفسها. أيضا وثائق أرشيف وزارة الخارجية بأنقرة (الوثائق العثمانية) : وثيقة صادرة من نظارة المعارف إلى مجلس عموم الولايات عبارة عن ملخص عام لما ورد في اللائحة الصادرة عن إدارة المعارف والموجهة إلى ولاية طرابلس الغرب ، وهي بتاريخ 12 حزيران 1325 .

بالولاية وكيلها ، وعضوية كل من مدير دار المعلمين ، وأعضاء مجلس الإدارة بالولاية ، مع اثنين معلمين من المدارس الرشيدية واثنين معلمين من المدارس الابتدائية واثنين مفتشين. هذا وكانت عضوية هذا المجلس تعتبر فخرية أي بدون أجر نظير العضوية فيما عدا الأعضاء اللذين يفدون من الأقاليم لحضور الاجتماعات الرسمية هؤلاء يحصلون على مكافأة مبيت تصرف لهم نظير قدومهم وحضورهم لهذه الاجتماعات التي تحدث مرتين في السنة.

بيد أن هذه اللائحة قد أتت وأطلقت في اعتقادنا وفقا للعديد من المعايير التنظيمية التعليمية الآتية :
أولا / متابعة سير العملية التعليمية بالطريقة الصحيحة ، والعمل على حصر المنشآت والأماكن والأموال الخاصة بدائرة المعارف بالولاية، وتشكيل لجان رسمية لحصر هذه الأملاك ورصدها لمعرفة الوقوف عليها للاستفادة منها في الخدمات التعليمية في جل مناطق الولاية .
ثانيا / العمل على وضع آلية معينة للأستثمار الخاص بالقطاع لتعليمي وإنشاء العديد من المرافق الخدمية لدعم القطاع وسد مصروفاته الخاصة به في الولاية ، وتشكيل لجان رسمية لمتابعة موضوع الأستثمار ووضع تقارير رسمية بالخصوص .

ثالثا / تخصيص مبنى معين لمدرسة دار المعلمين بالولاية وتعيين معلمين لها وتحديد مرتباتهم وفقا للجدول الخاص بالمرتبات الصادر عن دائرة المعارف بإسطنبول ، كما يتم اختيار طلاب لها بشرط أن لا يتجاوز عددهم الخمسين طالبا ، وعند استمرار الطلاب في الدراسة بدار المعلمين ووصولهم للسنة القانونية للالتحاق بالخدمة العسكرية وهم لازالوا طلاب بالمدرسة يؤجل التحاقهم بالخدمة العسكرية ، إلى حين الانتهاء من الدراسة بالمدرسة المذكورة ، ويتم تأجيل الخدمة عن طريق تقديم طلب ألتماس (استرحام) إلى مركز الرئاسة بإسطنبول .
رابعا / عملت الإدارة التعليمية على بناء العديد من المدارس الابتدائية بالمناطق التابعة لها في الولاية على نفقة الأهالي وبمساعدة البلديات التابعة لها في هذه المناطق ، كما عملت الإدارة نفسها على تعيين معلمين رسميين لهذه المدارس عن طريق الأذن والمفاضلة بين المعلمين المتقدمين لشغل وظيفة معلم ، وذلك بعد فحص شهاداتهم والتدقيق فيها ، وعند قبولهم كمعلمين بهذه المدارس يتم تحديد مرتباتهم كل حسب درجته والصف الذي يقوم بتدريسه ، ويتم الاشتراط عليهم باحترام القوانين واللوائح الموضوعة لذلك ، كما تعمل الإدارة التعليمية على تخصيص مبلغ مالي كعهدة مالية خاصة بالكتب والمناهج التعليمية لهذه المدارس.

خامسا / العمل على تكليف مفتشين رسميين في كل لواء من الألوية التابعة للولاية على حدة ، وفي حالة تكليفهم بهذه المهمة يتم تحديد مرتباتهم بألف قرش للفرد الواحد تصرف هذه المرتبات من عائدات المصارف الخاصة باللواء ، وعلى كل مفتش يتم تكليفه بعمل معين أن يعطي تقريرا مفصلا لدائرة المعارف في نهاية كل شهر عن العمل الذي قام به .

سادسا / عملت دائرة المعارف بالولاية على توفير الكتب والمطبوعات اللازمة للدراسة ووزعتها مجانا على الطلاب في كل المدارس ، كما عملت على توفير المطابع الحكومية الرسمية لطباعة الكتب والمناهج الإسلامية التي تركز على حماية العرق الإسلامي ونشرها بين المراكز الإسلامية .

هذا ومن خلال إطلاعنا على الوثائق التاريخية العثمانية الخاصة بالتعليم بولاية طرابلس الغرب خلال الفترة المنوه عنها، نورد بيانا ببعض المدارس التي تأسست بمركز الولاية والألوية والقضاءات والنواحي والقرى التابعة لها، من خلال جدول صادر عن نظارة المعارف العامة بإسطنبول- إدارة الإحصائيات-، وقد ورد في الجدول المذكور العديد من المعلومات والبيانات التي تتعلق بالمدارس الرسمية العثمانية وإنشائها، ومن هذه البيانات ما يتعلق بمكان وجود المدرسة مدعمة باسم اللواء أو القضاء أو الناحية أو القرية التي توجد بها المدرسة، ثم نوع المدرسة الموجودة بها هل هي من المدارس الابتدائية أم الرشيدية (الإعدادية) مع ذكر عدد السنوات الدراسية بها، وهل

هي مدرسة ذكور أو إناث مع تبيان عدد الطلبة الذكور وعدد الطالبات الإناث الرسميات والمستمعات كل على حدة، وإذا كانت المدرسة مختلطة يذكر ذلك بالخانة الخاصة بها، ثم ورد في الخانة التي تليها مجموع عدد الطلبة الذين التحقوا بالدراسة خلال السنة الدراسية المنوه عنها وعدد الطلبة الذين تركوا الدراسة خلال السنة الدراسية نفسها مع توضيح الأسباب التي ترك الطلاب من أجلها الدراسة كأسباب المرض أو الوفاة أو الطرد¹.

وفي الجدول نفسه فقد وردت بيانات عن آباء الطلبة (والدهم) والوظائف الهامة التي يمارسوها كل على حدة وإلى أي طبقة ينتمون، وفي الخانة التي تليها ورد أسماء الطلبة كل حسب عمره، وفي خانة أخرى ورد أعداد الطلبة القرويين، وأعداد الطلبة القادمين من المدن، وفي الخانة الأخيرة من الجدول المذكور فقد ورد تاريخ إنشاء المدرسة وافتتاحها مع ذكر عدد أعضاء هيئة التدريس الموجودين بها².

وفي نفس الجدول ورد عدد المدارس التي أنشأت بولاية طرابلس الغرب والتي بلغت أربع وعشرين مدرسة في تلك الفترة نذكر منها: مدرسة ميزران بناحية ميزران بطرابلس المدينة، ومدرسة الظهر بناحية الظهر بالمدينة نفسها، ومدرسة تاجوراء بناحية تاجوراء بالقرب من مدينة طرابلس، ومدرسة العجيلات بقضاء العجيلات غرب طرابلس، ومدرسة ساحل آل حامد بناحية ساحل الأحامد بقضاء الخمس، ومدرسة غريان بقضاء غريان في غرب مدينة طرابلس، ومدرسة ترهونة بقضاء ترهونة، ومدرسة ورفله بقضاء ورفله، ومدرسة مصراتة بقضاء مصراتة، ومدرسة زليتن بقضاء زليتن، ومدرسة مسلاته بقضاء مسلاته، ومدرسة فساطوا بالجبل الغربي (جبل نفوسة) بقضاء فساطوا، مع وجود مدرستين ابتدائيتين بطرابلس المركز³.

هذا وقد بلغ عدد الطلبة بالمدارس التي أنشئت بولاية طرابلس الغرب ما مجموعه ثمانمائة وثمان وعشرون طالبا وطالبة في جميع المدارس التي تم إنشاؤها خلال الفترة من 1898م - وهو تاريخ إنشاء مدرسة ميزران الابتدائية بطرابلس المدينة - إلى عام 1910 م، يتخلل هذه الفترة إنشاء بعض المدارس بمناطق متعددة وفي سنوات متعددة، أما عن أعمار الطلبة بهذه المدارس فقد كانت تتراوح ما بين سن الخامسة سنوات إلى سن العشرين سنة في جميع المدارس، وعن عدد المعلمين الذين يشتغلون في هذه المدارس حسب الجدول المذكور وحسب الإحصائية فقد بلغوا من معلم واحد إلى أربع معلمين، حيث كانت أغلب المدارس تشتغل بمعلم واحد اللهم ما إلا مدرسة الظهر الابتدائية بطرابلس المدينة يوجد فيها أربعة معلمين ومدرسة ميزران ثلاثة معلمين⁴.

وفي مجال التعليم بولاية طرابلس الغرب صدرت إحصائية أخرى صادرة عن إدارة المعارف بإسطنبول سنة 1327 مالي الموافق 1910 م، وردت فيها العديد من البيانات الخاصة عن المعلمين والبوابين الذين يشتغلون بالمدارس الابتدائية في كامل مناطق الولاية، ومن بين البيانات التي ذكرت في الجدول المذكور - الخانة الأولى العمود الأول - مقدار مرتب المعلمين في المدارس الابتدائية بالقروش، وحسب الإحصائية المذكورة بلغ مرتب المعلمين ثلاثمائة قرش في مدارس قضاة ومناطق كل من زليطن، ومسلاته، وفساطو، أما عن مدارس قضاة ومناطق كل من مصراتة وسرت فقد بلغ مرتب المعلمين فيها أربعمائة قرش هذا وقد اختصت مدرسة قضاء الجبل الغربي (جبل نفوسة) بمرتب ستمائة قرش للمعلمين فيها⁵.

أما عن المناهج الدراسية التي يدرسها الطلاب في المدارس الابتدائية فكان الطلاب بهذه المدارس يدرسون مواد كل من ألف باء، حساب، حسن خط، قرآن كريم، علم حال (دين)، قراءة، إملاء، تجويد، تاريخ، جغرافيا،

¹ / وثائق دار المحفوظات التاريخية طرابلس : ملفات المعارف رقم م 11 ، وثيقة رقم 1753 ، بتاريخ 1325 هـ الموافق 1909 م .

² / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

³ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

⁴ / المصدر نفسه الوثيقة نفسها .

⁵ / وثائق دار المحفوظات التاريخية طرابلس : ملفات التعليم رقم 11 ، وثيقة تخص أسماء المدرسين والمنجيين " البوابين " بمدارس الولاية وتاريخ مباشرة عملهم ومقدار مرتباتهم ، وهي بتاريخ سنة 1328 هـ الموافق 1910 م .

مختصر صرف ونحو ، معلومات مدنية وأخلاقية ، معلومات فنية وصحية ، وكانت عدد الحصص التي يدرسونها في مجملها أربعة وعشرون حصة لكل الصفوف بنسبة عامة من حصة واحدة إلى أثنى عشر حصة في كامل الصفوف خلال الأسبوع، فمثلا كان طلاب الصف الاحتياطي يدرسون ثلاث مواد بواقع أربع وعشرون حصة مقسمة إلى أثنى عشر حصة لمادة الألف باء، وستة حصص لمادة الحساب، وستة حصص أخرى لمادة حسن الخط، أما عن عدد المواد التي كانت تدرس في الصف الأول على سبيل المثال فكانت ستة مواد بواقع أربعة وعشرون حصة منها: ثلاثة حصص لمادة الحساب، وحصة واحدة لمادة حسن الخط، وستة حصص لمادة القرآن الكريم، وثلاث حصص لمادة علم الحال (دين)، وستة حصص لمادة القراءة، وخمسة حصص لمادة الإملاء"¹ ، وهكذا بقية السنوات الأخرى كل على حدة.

والجدير بالذكر في هذا الخصوص أن مدة الدراسة بالمدارس الابتدائية ثلاث سنوات يسبقها الصف الاحتياطي وهو بمثابة الروضة حاليا، ومن مهام هذا الصف تهيئة التلاميذ للانتظام في الصف الأول بالمدرسة الابتدائية، وهو بمثابة مدرسة من صف واحد لسنة دراسية واحدة أو مدرسة روضة أطفال يسبق المدرسة الرسمية بعام واحد .

ألا أنه ما عكس صفو ومزاج كل من الأتراك العثمانيين والليبيين على حد سواء، وكان له أثره السلبي على التعليم وتطوره في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني، هو استفادات الدول الأجنبية الممتلئة في جالياتها من الامتيازات التي منحها لها الدولة العثمانية وتحصلت عليها في كل ممتلكاتها، وأخذت كل دولة من الدول الأوروبية تتطلع إلى بسط نفوذها على جزء أو أجزاء من الأقاليم الخاضعة للحكم العثماني، وكان التعليم هو أسلوب من أساليب هذه الدول لنشر ثقافتها ونفوذها ومن ثم تضمن ولاء الأبناء الذين يأخذون من هذه الثقافات بقدر غير يسير، وكانت هذه وسيلة من وسائل الدول الأوروبية الأجنبية الطامعة في بسط نفوذها وسيطرتها على بعض المناطق .

هذا وقد لعبت المدارس الأجنبية في العهد العثماني دورا خطيرا في البلاد العربية، فقد تأسست هذه المدارس في بادئ الأمر على أيدي الإرساليات الدينية المختلفة، وكانت كل واحدة من هذه الإرساليات تعتمد على حماية دولة من الدول الأجنبية، وتصبح واسطة لنشر لغة تلك الدولة بجانب تعليم العلوم المختلفة من جهة، وتعليم اللغة العربية من جهة أخرى، وذلك بغية منها في اجتذاب أبناء الشعب العربي وتسهيل التأثير فيهم. بيد أن تأثير هذه المدارس الأجنبية لم ينحصر في الطلاب الذين ينتمون إليها ويدرسون فيها بل أنه كثيرا ما كان يتعدى ذلك إلى المدارس الطائفية والدينية، لأن المدارس الأجنبية كانت تزود تلك المدارس الطائفية بالمعلمين والكتب المدرسية، وكانت تواصل التأثير إلى درجة توجيه مناهج الدروس وأساليب التدريس المتبعة فيها أيضا، وهكذا أصبحت المدارس الأجنبية من الآلات السياسية الفعالة التي تستخدمها الدول لنشر لغتها في البلاد وبسط نفوذها على أهلها"².

على هذا الأساس يمكننا القول أن ولاية طرابلس الغرب بصفة عامة ومدنها الساحلية على وجه الدقة والتخصيص قد توافدت عليها جماعات من المهاجرين الأوروبيين تتألف غالبا من المالطيين والإيطاليين واليونانيين، وما يعرف عن الجالية الإيطالية أنها من أكثر الجاليات الأوروبية عددا وأسرعها إلى الاهتمام بشؤون التعليم بأبنائها بليبيا، حيث اعتمدوا في بداية الأمر على نشاط الإرساليات الدينية التبشيرية، وعندما زاد عدد الإيطاليين المهاجرين إلى ليبيا زاد بالتالي اهتمام الحكومة الإيطالية بها كمطمع استعماري افتتحت على إثره

¹ / سالنامه نظارة المعارف العمومية ، العدد 4 ، 1319 هـ ، ص 170 - 171 ، نقلا عن مدرسة الفنون والصناعات الإسلامية الفنون والصناعات الإسلامية بمدينة طرابلس في سنة عام (1898-1998) كتاب توثيقي شارك في تأليفه وإعداده مجموعة من الأساتذة ، تحريراً عمار جعيدر ، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، سلسلة الدراسات التاريخية رقم 44 ، طرابلس ليبيا ، 2000 م ، ص 46. أيضا رأفت غنيمي الشيخ المرجع السابق ، ص 139 - 140 .
² / رأفت غنيمي الشيخ ، المرجع السابق ، ص 115 .

العديد من المدارس الجديدة لمواجهة هذا التضخم الهائل في عدد المهاجرين المستقرين ، وإيوائهم وتشجيعهم على المجيء من إيطاليا إلى ليبيا والإقامة والاستقرار فيها ، ومن الممكن هنا أن نؤرخ لبداية التعليم الإيطالي في ليبيا حيث تم تحديده على قول بعض البحاثة والتاريخيين أنه بدأ(في عام 1810 م ، عندما استقر المبشرون الفرنسيون بطرابلس وافتتحوا مدرسة ابتدائية صغيرة للأطفال المسيحيين القليلين في البلاد آنذاك وقد ألتحق بها أيضا عدد قليل من أطفال الليبيين)¹ .

وفي عام 1846 م استطاعت إحدى البعثات الكاثوليكية إنشاء مدرسة للبنات اجتذبت فيها " بنات من الديانات الثلاث المسيحية والإسلام واليهودية ونجحن في تكوين مجموعة من البنات بلغن 60 تلميذة تعلمن باللغة الإيطالية - وهي اللغة المستعملة في الغالب لدى الأوروبيين بطرابلس - وكانت هذه المدرسة تمول من قبل الإرسالية الفرنسيةسكانية" ، هذا وكانت مديرة هذه المدرسة فرنسية الأصل من بلدة بجوار مرسيليا تسمى كابي ليت، بالإضافة إلى ذلك تعلم المدرسة كذلك الموسيقى التي تقوم بها معلمة راهبة بلغارية² .

ألا أن هذا الأمر لم يقف عند هذا الحد إذ أن ازدياد الجاليات الأوروبية المسيحية قد أدى إلى إجراءين أثنين : الأول هو استخدام بعض القسس الذين يعملون ضمن البعثات التبشيرية الكاثوليكية في ليبيا وتفرغهم من العمل الديني لإعدادهم وقيامهم بالتدريس في مدارس البعثات. أما الإجراء الثاني فهو إنشاء مدارس تقام لغرض التعليم ولذلك " فقد عقد مجموعة من الآباء الإيطاليين اجتماعا بطرابلس في عام 1876 م ودعوا البروفيسور جانيتي ياي للحضور إلى طرابلس من ليفور نو لفتح مدرسة ابتدائية للبنين " لتعليم أبنائهم والإشراف على تنظيم تعليمهم في طرابلس بدلا من إرسالهم إلى إيطاليا"³.

وفي عام 1881م وصل إلى طرابلس الآباء الفرنسيون من إخوان مارس وأنشئوا مدرسة للبنين " بجوار المبنى الذي كان يستخدم سجنا للرقيق الذين كانوا يجلبون بواسطة القراصنة وكان التعليم يتم باللغة الإيطالية والفرنسية ، وقد كان من بين تلاميذ هذه المدرسة عدد من أبناء الضباط الأتراك ، الذين كان عددهم كبير تناقص بعد أن بدأت الصحافة " في طرابلس - الحديث عن احتمالات احتلال طرابلس بواسطة فرنسا أو إيطاليا"، وفي عام 1883 م عندما زاد عدد تلاميذ المدرسة الابتدائية الإيطاليين الذين كان يشرف علي تعليمهم البروفيسور باجي منذ عام 1876 م ، أبلغ القنصل الإيطالي في طرابلس مواظنيه أن وزارة الخارجية الإيطالية ستعى هذه المدرسة وتقدم لها الحماية والتدعيم اللازمين لتؤدي رسالتها كما تريد المطامع الاستعمارية الإيطالية ، وكانت هذه خطوة أولى تبعها خطوات أخرى في عام 1888 م بوضع المدرسة الابتدائية للبنين تحت الإشراف المباشر للحكومة الإيطالية ومعنى هذا مسئولية الحكومة الإيطالية عن توفير المناهج والمعلمين ورسم السياسة المخططة ."⁴

وفي نفس العام وهو عام 1888 م أنشأت الحكومة الإيطالية في طرابلس مدرسة ابتدائية للبنات ومدرسة روضة أطفال كما أنشأت مدرسة ثانوية فنية (صناعية وتجارية) بدأت في تلك السنة بعدد من الطلاب بلغ 16 طالبا ، واستمرت هذه المدرسة الفنية تقبل التلاميذ البنين فقط ولكن في عام 1907م افتتح قسم في هذه المدرسة للبنات، ولم يقتصر وجود المدارس الإيطالية على طرابلس وحدها إذ أنشأت مدارس ايطالية في الخمس وبنغازي ودرنة أيضا قامت الحكومة الإيطالية بإنشاء بعضها بينما تم إنشاء البعض الآخر من أموال جمعت من المستوطنين الطليان المهاجرين إلى ليبيا والراغبين في تعليم أبنائهم في أماكن إقامتهم الجديدة بدلا من تكبد نفقات

¹ / المصدر نفسه ، ص88 .

² // مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية بمدينة طرابلس في مئة عام (1898-1998) ، المرجع السابق ، ص 52 .

³ / المصدر نفسه ، الصفحة نفسها .

⁴ / المصدر نفسه ، الصفحة نفسها .

إرسالهم إلى الوطن الأم - إيطاليا - وقد شجعت الحكومة الإيطالية هذه الجهود لأنها تتفق مع مخططها الاستعماري"¹.

ومما يجب قوله في هذا الخصوص والتركيز عليه هو أن جهود الإيطاليين في سبيل تعليم أبنائهم وأبناء الجاليات الأوروبية الأخرى لم تقف عند هذا الحد بل حاولوا جاهدين اجتذاب الليبيين العرب المسلمين إلى هذه المدارس الإيطالية ، حيث افتتحت المدارس التي تتضمن مناهجها تعليم اللغة العربية واللغة الفرنسية إلى جانب اللغة الإيطالية وذلك عام 1904 م " حيث بلغ عدد الطلاب العرب المقيدون بالصف الأول من هذه المدرسة 45 تلميذا وقد استاءت الحكومة التركية لهذا المشروع الطموح ، وأخذت تبدل كل ما تستطيع لكي تثني العرب الليبيين عن الالتحاق بهذه المدارس" ، ومن بين الإجراءات التي اتبعتها حكومة الولاية لإنشاء الليبيين والضباط الأتراك عن إلحاق أبنائهم بالمدارس الإيطالية وقوف رجال الشرطة بمركز الولاية أمام هذه المدارس إلى جانب " إنشاء مكتب العرفان الذي فتح لينافس ويتفوق على المدارس الأجنبية في الولاية"².

وقد تم إنشاء عدة أنواع من المدارس الإيطالية منها "مدرسة جيرا شي التي أسست عام 1874م بمدينة طرابلس، ومدرسة أخوات ماروللي عام 1878 / 1879 م بمدينة طرابلس أيضا، وفي عام 1903م أسس المجلس الوطني للبعثات التبشيرية الإيطالية في الخارج ملجأ لليتامى في طرابلس ، وأنشأ كذلك مستوصفا بنفس مدينة طرابلس" ، هذا ويشير تقرير والي طرابلس المرسل إلى رئاسة الوزراء باستانبول بتاريخ 26 جمادى الأولى 1309 هـ 1891م إلى عدد الكنائس والمدارس الموجودة بطرابلس بقوله: "يوجد في طرابلس ثلاث كنائس وخمس مدارس مسيحية أجنبية، كنيسة تم تأسيسها من قبل جماعة الفرنسيسكان الكاثوليك التابعين لحكومة فرنسا سنة 1740م، وكنيسة أرتودوكسية للروم أسست سنة 1740م، وكنيسة كاثوليكية في الظهرة أسست سنة 1874م، أما البروتستانت فلمهم معبد داخل القنصلية الإنجليزية، وتوجد مدرستان تحت إدارة قير ماريان أحدهما للبنات وثلاث مدارس إيطالية"³.

وعليه يمكننا القول أنه خلال العام الدراسي 1910 / 1911 م وهو العام السابق لاحتلال إيطاليا للأراضي الليبية كانت المدارس الإيطالية في ليبيا (ولاية طرابلس الغرب) على النحو التالي :

1 / مدرسة أولية ابتدائية للبنين مع أقسام إضافية مسائية تأسست عام 1876م بمدينة طرابلس وكان يوجد بها 13 معلما في تلك السنة.

2 / مدرسة ابتدائية للبنات مع أقسام إضافية للتدريب المهني أسست بمدينة طرابلس أيضا عام 1878 م وكان عدد المعلمين بها 12 معلما.

3 / مدرسة فنية مع قسم طبي ومعمل للتحليل ملحق بها ، تأسست عام 1888 م بمدينة طرابلس أيضا وكان عدد المعلمين بها 9 معلمين ، وصل عدد التلاميذ بها عام 1910 م إلى 63 تلميذا منهم 57 تلميذا من فئة الذكور و 6 تلاميذ من فئة الإناث، وكان هذا العدد يضم جنسيات كل من الأتراك، والفرنسيين، والإنجليز، والمالطيين، والألمان، واليونانيين، والإيطاليين"⁴.

¹ / رأفت غنيمي الشيخ ، المرجع السابق ، ص 117 .

² / محمود ناجي : تاريخ طرابلس الغرب ، ترجمة عبد السلام أدهم ، محمد الأسطى ، منشورات الجامعة الليبية ، كلية الآداب، 1970 م ، ص 89 .

³ / وثائق دار المحفوظات التاريخية : ملفات التعليم ، وثيقة رقم 278 ، نقلا عن مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية بمدينة طرابلس في مئة عام ، المرجع السابق ، ص 51 .

⁴ / المرجع نفسه ، ص 52 .

3 / مدرسة ابتدائية تأسست بمدينة الخمس عام 1890 م تم تأسيسها بجهود الجالية الإيطالية أولاً ثم تحولت عام 1902 م إلى مدرسة تشرف عليها الحكومة الإيطالية مباشرة ويعمل بها خمس معلمين في فترة الدوام الصباحية ، وفي المساء تتحول المدرسة إلى مدرسة لتعليم الكبار غير المتعلمين¹

وإجمالاً في هذا الموضوع وختاماً لهذا البحث نورد العديد من النتائج التي توصلنا إليها ومنها :

_ أن الحياة العامة في ولاية طرابلس الغرب في بداية العهد العثماني الثاني خلال القرن السادس عشر ، قد مرت بالعديد من الظروف والمتغيرات والأحداث السياسية، التي أثرت تأثيراً مباشراً على التعليم وانتشاره، وتطوره في المنطقة، حتى أصبح التعليم بها تعليماً حراً أهلياً وغير حكومي يتم في المساجد والكتاتيب والزوايا، التي كان لها الدور الفاعل والأكيد في المحافظة على الثقافة العربية الإسلامية، ونقلها من جيل إلى جيل من خلال وجود التعليم والدراسة بها من ناحية، مع الحضور المكثف لحلقات العلم والدروس من قبل المشايخ والعلماء والمثقفين بهذه المعالم من ناحية أخرى.

_ أن التعليم الحكومي بولاية طرابلس الغرب خلال نهايات القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين قد شهد انتعاشاً وتطوراً كبيراً، وقد تجلت مظاهر الانتعاش والتطور في عدة أمور منها فتح مدارس رسمية ابتدائية وإعدادية ورشديه ، ومدارس للبنات ومدارس فنية وأخرى عالية، وعلى إثر ذلك أصدرت الحكومة التركية العثمانية المتمثلة في وزارة المعارف العثمانية في صدها العديد من اللوائح والقوانين التعليمية، التي نظمت عملية التعليم فيما بطرق علمية حديثة كان لها أثرها الإيجابي على التعليم وتطوره في الولايات التابعة لحظيرة الدولة العثمانية عامة وولاية طرابلس الغرب على وجه الدقة والتخصيص.

_ إصدار الحكومة العثمانية للعديد من القوانين واللوائح الإدارية الخاصة بالتعليم وتطوره وقبول المواطنين الليبيين لهذه اللوائح والدراسات والامتنال لها والإنصات إليها ومساعدة الحكومة في تطبيقها في جميع مناطق الولاية ، وبأن ذلك واضحاً من خلال إنشاء أهالي لعدة مدارس ابتدائية والأشراف على بنائها بالتعاون مع رؤساء البلديات بالولاية وإرسال أبنائهم لهذه المدارس للدراسة والاستمرار فيها.

_ حصول بعض الدول الأوروبية وخاصة دولة إيطاليا على العديد من الامتيازات الأجنبية من الدولة العثمانية التي كانت عاملاً مساعداً لها في فرض الهيمنة الأجنبية والتمهيد للغزو والتغلغل السلمي الإيطالي لولاية طرابلس الغرب من حيث السيطرة على التعليم، وإنشاء المدارس الأجنبية الإيطالية التي تخدم مصالح دولة إيطاليا وجاراتها من الدول الأوروبية وذلك لنشر الثقافة الأجنبية وتأكيد الهوية الأجنبية الاستعمارية في ولاية طرابلس الغرب وضواحيها، مع التأكيد على رفض الشعب الليبي لهذه التصرفات التي تهدف للهيمنة والتسلط الأجنبي الإيطالي الذي انتهى بالسيطرة على ليبيا واحتلالها من قبل الإيطاليين سنة 1911 م .

¹ / علي الصادق حسنين " من الوثائق الإيطالية بدار المحفوظات التاريخية - التغلغل الثقافي الإيطالي في ليبيا : حول المدرسة الإيطالية بالخمسة " ضمن أعمال المؤتمر الأول للوثائق والمخطوطات في ليبيا : واقعها وآفاق العمل حولها (زليطن 1988 م) ، وقف على نشرها وقدم لها عمار جعيدر ، طرابلس : مركز جهاد الليبي للدراسات التاريخية ، 1992 م ، ج 2 ، ص 691 - 765 .

المصادر والمراجع

أولا الوثائق :

- 1 | وثائق أرشيف رئاسة الوزراء بأنقرة (الوثائق العثمانية) : ملف رقم 50 ، وثيقة رقم 1139 ، وهي عبارة عن صورة من اللائحة التنظيمية الخاصة بالتعليم موجهة إلى ولاية طرابلس وهي بتاريخ 8 مارس 1325 .
- 2 | وثائق أرشيف رئاسة الوزراء بأنقرة (الوثائق العثمانية) : وثيقة صادرة من نظارة المعارف إلى مجلس عموم الولايات ، عبارة عن ملخص عام لما ورد في اللائحة الصادرة عن إدارة المعارف والموجهة إلى ولاية طرابلس الغرب ، وهي بتاريخ 12 حزيران 1325
- 3 | وثائق دار المحفوظات التاريخية طرابلس : ملفات المعارف ، د ث .
- 4 | وثائق دار المحفوظات التاريخية طرابلس : ملفات المعارف رقم م 11 ، وثيقة رقم 1753 ، بتاريخ 1325 هـ الموافق 1909 م .
- 5 | وثائق دار المحفوظات التاريخية طرابلس : ملفات التعليم رقم 11 ، وثيقة تخص أسماء المدرسين والمنتجين " البوابين " بمدارس الولاية وتاريخ مباشرة عملهم ومقدار مرتباتهم ، وهي بتاريخ سنة 1328 هـ الموافق 1910 م .
- 6 | وثائق دار المحفوظات التاريخية : ملفات التعليم ، وثيقة رقم 278 .
- 7 | سالنامة نظارة المعارف العمومية ، العدد 4 ، 1319 هـ . | 3

ثانيا : الكتب .

1 | المصادر

- 1 | أحمد النائب الأنصاري : المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب ، تحقيق الطاهر الزاوي ، الجزء الثاني ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، 1961 م .
 - 2 | الطاهر الزاوي : تاريخ الفتح العربي في ليبيا ، دار الفتح دار التراث العربي، ليبيا 1969 م .
 - 3 | الطاهر الزاوي : معجم البلدان الليبية ، مكتبة النور ، طرابلس ، 1968 م
- 2 \ المراجع :
- 1 | أتوري روسي ، ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911 م ، ترجمة خليفة التليسي ، الدار العربية للكتاب ، ط2 ، 1996 م .
 - 2 | أحمد مختار عمر : النشاط الثقافي في ليبيا من الفتح الإسلامي حتى بداية العصر التركي ، الجامعة الليبية ، كلية التربية ، بنغازي ، 1971 م .
 - 3 | الدستور العثماني : ترجمة نوفل عبدالله نوفل ، مراجعة خليل أفندي الخوري ، المجلدين الأول والثاني ، بيروت ، 1983 م .
 - 4 | رأفت غنيمي الشيخ : تطور التعليم في ليبيا في العصور الحديثة ، دار التنمية للنشر والتوزيع ، 1972 م .
 - عبدالله العمري : تاريخ العلم عند العرب ، دارمجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان، 1990م . | 5
 - 6 | محمود ناجي : تاريخ طرابلس الغرب ، ترجمة عبد السلام أدهم ، محمد الأسطى ، منشورات الجامعة الليبية ، كلية الآداب ، 1970 م .
 - 7 | مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية بمدينة طرابلس في مئة عام (1898-1998) كتاب توثيقي شارك في تأليفه وإعداده مجموعة من الأساتذة ، تحرير أعمار جحيدر ، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، سلسلة الدراسات التاريخية رقم 44 ، طرابلس ليبيا ، 2000 م .

ثالثا | الدوريات

- 1 | علي الصادق حسنين " من الوثائق الإيطالية بدار المحفوظات التاريخية - التغلغل الثقافي الإيطالي في ليبيا : حول المدرسة الإيطالية بالخمس " ضمن أعمال المؤتمر الأول للوثائق والمخطوطات في ليبيا : واقعها وآفاق العمل حولها (زليطن 1988 م) ، وقف على نشرها وقدم لها عمار جحيدر ، طرابلس : مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، 1992 م ، ج 2 .

المحتويات

| رقم الصفحة | عنوان البحث |
|------------|--|
| 8 | (فهم النصوص النبوية في إطار المقاصد الشرعية) إعداد الباحث: د. خليفة فرج الجراي |
| 23 | اللألي المنظومة في الفقه المالكي- باب: علم الفرائض نظم الدكتور: فرج علي حسين الفقيه الكراتيالي الجزء الثاني شرح الدكتور: بشير أحمد امحمد |
| 46 | شرح اللألي المنظومة في الفقه باب الحدود (حد السرقة) لناظمها فضيلة الشيخ الدكتور: فرج علي حسين الفقيه ضبط وشرح: د. أسامة إبراهيم محمد المصراتي |
| 61 | تحقيق فصل (القسمة من باب البيوع) من شرح توضيح الأحكام على تحفة الحكام للشيخ عثمان بن المكي بن بلقاسم التوزري الزبيدي إعداد: د. أمنة محمد نويجي |
| 82 | الإجارة وأحكامها عند المالكية الأستاذ: منصور عبد اللطيف الجعرائي أبوعائشة |
| 96 | (أحكام في باب الطهارة بناها المالكية على عمل السلف) د. عبد العظيم جبريل حميد |
| 109 | تزكية النفس في ميزان الشريعة الإسلامية أ.صالح الهاشم محمد أحمد بن محمد |
| 129 | البعد الروحي للعبادة في الإسلام/ دراسة تحليلية يوسف إدريس البزاز |
| 149 | التربية المدرسية وتنمية قيم الانتماء للوطن إعداد: د. ميلاد عبد القادر محمد فنته |
| 166 | أهم الحاجات الإرشادية وعلاقتها ببعض المتغيرات لدى طلبة كلية الآداب بالجامعة الأسمرية بمدينة زليتن. د.جمعة محمد التكوري |
| 178 | دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية (جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمدينة مسلاته أنموذجاً) د. بلال مسعود عبد الغفار التويمي |

| رقم الصفحة | عنوان البحث |
|------------|---|
| 194 | مشكلات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدارس العامة ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها د. رانيا معمر أبوعجيلة العباني |
| 207 | الإشكالية المعرفية في الفكر الإسلامي (الفارابي وابن رشد نموذجا) د. أمينة عبدالسلام الزائدي |
| 220 | طرابلس حتمية العاصمة (دراسة في الجغرافيا السياسية) د. المهدي صالح المهدي |
| 232 | التعليم الحكومي العثماني بولاية طرابلس الغرب (اللائحة التعليمية التنظيمية الصادرة سنة 1909 م . أنموذجا) د. غيث عبد الله العربي |
| 248 | الوقف ودوره في تدعيم زاوية أولاد العالم 1890- 1970 استنادا إلى الوثائق الأهلية . د: فيصل مفتاح عبيدات |
| 264 | ليبيا حسب البيانات المسجلة من المعهد القومي لعلاج الاورام (مصراته) ليبيا لمدة ثماني سنوات د. جميلة علي احمد زائد |
| 276 | دراسة معدل إنتشار مرض اللشمانيا الجلدية في منطقة سوق الخميس وضواحيها أ.علي محمد الغرياني |